



معهد المواكب الرائدة

لائحة البرامج التعليمية



وزارة التعليم التقني والفني
إدارة التعليم التقني والفني الخاص
معهد المواكب الرائدة

قرارات

قرار مجلس ادارة معهد المواكب رقم (لسنة 2026م

لوائح وإجراءات إقرار البرامج الدراسية

بعد الاطلاع علي:

- الاعلان الدستور الصادر بتاريخ 3 اغسطس 2011م وتعديلاته
- وعلى القانون رقم 12 لسنة 2010م بشأن اصدار قانون علاقات العمل واللائحة التنفيذية
- وعلى القانون رقم 18 لسنة 2010م بشأن التعليم
- وعلى القانون رقم 6 لسنة 1430هـ بشأن النظام التشاركي في مجال التعليم والصحة
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة (105 لسنة 2010م بشأن اصدار لائحة تنظيم التعليم العالي
- قرار المدير العام لشركة للتعليم والتدريب والتأهيل وتنمية الموارد البشرية رقم).....(لسنة
- 2024 م بشأن تحديد مهام مجلس ادارة المعهد.

- قرار المدير العام لشركة ----- للتعليم والتدريب والتأهيل وتنمية المواد البشرية (قم).....)
- لسنة 2024 م بشأن تعيين مدير عام معهد المواكب.
- محضر اجتماع مجلس إدارة معهد المواكب المنعقد بتاريخ 2024/6/5 م.
- وعلى ما تقتضيه مصلحة المعهد.

قرر

مادة (1)

تبادر اللجنة العلمية للمعهد بإحالة التوصيات ومقترحات الأقسام العلمية وإجراء مراجعة للخطة الدراسية القائمة أو اقتراح برامج دراسية جديدة للأسباب الآتية:

- طلب مراجعة للخطة الدراسية من داخل المعهد أو خارجها.
- تطورات جديدة في التخصص.
- حاجة سوق العمل.
- متطلبات الاعتماد الأكاديمي

مادة (2)

في حال رأت المعهد أن هناك حاجة لإستحداث برنامج جديد عليها مخاطبة الشؤون العلمية بطلب افتتاح البرنامج.

مادة (B)

عند استلام الموافقة المبدئية على استحداث البرنامج يقوم القسم المعني بالتنسيق مع اللجنة العلمية لإقامة ورش عمل من قبل فريق من المختصين في الخطط الدراسية وبمشاركة أعضاء هيئة التدريس في القسم والطلاب والخريجين (ذكوراً وإناثاً) جهات التوظيف والمهتمين بالتخصص ويتم من خلال هذه الورشة استعراض المستجدات في التخصص والحاجة للبرنامج الجديد أو إجراء التعديلات على البرنامج القائم كما يتم أيضاً استعراض الإجراءات النظامية لبناء البرنامج والتأكيد على أفضل الممارسات في إنجاز ذلك وغالباً ما يتولى الإعداد للورشة داخل القسم اللجنة العلمية للبرامج الدراسية أو فريق عمل مكلف من القسم عند الرغبة في التقدم ببرنامج جديد.

مادة (4)

يراعي القسم المعني بإعداد البرنامج الدراسي الإجراءات المحددة في دليل إدارة الخطط والبرامج الدراسية ويتأكد من استيفائها كاملة تفادياً لإعادة البرنامج وعلى القسم التنسيق مع جهات الاعتماد في حال توفرها وبعض المعاملات أو المختصين في مجال البرنامج من العلماء البارزين إقليمياً وعالمياً وإرفاق آرائهم وملحوظاتهم على البرنامج وعلى المعهد المقدمة للبرنامج التنسيق مع القطاعات المستفيدة في تحديد مواصفات الخريج وبناء لوائح التعلم المطلوبة.

مادة (5)

في حال التعديل على برنامج قائم يرفق القسم أيضاً خطته لمعالجة وضع الطلاب الدارسين على الخطة القديمة وإجراءات التحول للخطة الجديدة. ويقترح القسم أسمين على الأقل كمحكمين خارجيين للبرنامج مع مراعاة مواصفات المحكمين المشار إليها في هذا الدليل.

مادة (6)

ينبغي على القسم المعني أن يأخذ آراء أعضاء هيئة التدريس في البرنامج بجميع مكوناته من:

- توصيف البرنامج الأكاديمي.
- المقررات الدراسية.
- توزيع المقررات الدراسية على المستويات.
- نواتج التعلم المرغوبة للبرنامج الأكاديمي.
- مخرجات التعليمية ومدى فاعلية البرنامج في تحقيقها.

مادة (7)

من بين آليات التنفيذ المقترحة:

- استراتيجيات التدريس وآليات التقويم.
- عقد ورشة عمل لأعضاء هيئة التدريس.
- الإطلاع على تقارير المقررات الدراسية المعدة من المركز الوطني.
- توزيع استبيانات.

مادة 8)

يستطلع القسم المعني أو الطلاب في مستوياتهم المختلفة في جودة العملية التعليمية والخدمات التي يقدمها القسم والمعهد تقويمهم لمدى مناسبة البرنامج ومدى فاعلية أعضاء هيئة التدريس في تنفيذه واستراتيجيات التدريس وآليات التقويم المستخدمة وثوق عمل تعقد للطلاب وتوزيع استبيانات تقويم المقرر لجميع الطلاب.

مادة 9)

يأخذ القسم المعني آراء جهات التوظيف والمستفيدين في البرنامج بمدى مناسبة البرنامج لإحتياجات سوق العمل ومدى تلبيته لإحتياجاتهم كونهم جهات مشغلة وملاحظات إدارة المعهد على البرنامج ومناسبته لاستمرار التسجيل فيه وخطط الأقسام المماثلة إقليمياً وعالمياً وعمل المقارنة المرجعية.

مادة 10)

تشرع اللجنة المكلفة بتوصيف البرنامج الجديد وفق المعطيات التالية:

- Benchmarking) الممارسات التي تناسب البرنامج ومكان تطبيقه.
- مقررات متطلبات المعهد الإلزامية والتنظيمات المتعلقة.
- متطلبات القسم الاختيارية والإجبارية
- أهداف البرنامج ونواتج التعلم المطلوبة.
- مواصفات الخريج ومجالات توظيفه.
- تقارير المقررات الدراسية المعبأة من أعضاء هيئة التدريس.

مادة 11)

يعرض البرنامج للسعي على مجلس المعهد في حال التوصية بإقراره يرفع إلى رئيس المعهد تؤكد المعهد أن القسم ممثل بأعضاء هيئة تدريسه هو المسئول الأول عن البرنامج لتلافي أية سلبات قد تعيق نجاحه والتزام القسم بذلك ضماناً للسلاسة باقي الإجراءات.

مادة (12)

يتم مناقشة البرنامج الداس ي من خلال لجنة المجلس العلمي على مستوى المعهد وعرض البرنامج على هذه اللجنة يضمن تناسق جميع برامج المعهد تكرار المقررات أو تشابهها بين الأقسام ويوفر ذلك تناسق البرامج في المعهد من حيث متطلبات المعهد الإيجابية والاختيائية وغيرها.

مادة (13)

يتم التحكيم من خلال:

- أكاديمي مختص في المجال العلمي الدقيق للبرنامج.
- يكون على رأس العمل الأكاديمي.
- ليس له أي ارتباط بتطوير البرنامج المقدم.
- أن يكون لديه الخبرة في تخصص البرنامج لا تقل عن خمس سنوات.

مادة (14)

يتم جمع الآراء والمقترحات من المحكمين واللجان الاستشارية وعرضها على القسم المعني حيث يتولى القسم لسة المقترحات المقدمة وإجراء التعديلات المطلوبة وتوضيح رأي القسم في حال عدم قبوله لمقترحات التعديل.

مادة (15)

في حال التوصية بالموافقة يرفع الموضوع لمجلس المعهد لأخذ الموافقة النهائية على البرنامج.

مادة (16)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى المعنيين بأحكامه وضعه موضع التنفيذ

يعتمد/ مجلس إدارة معهد المواكب